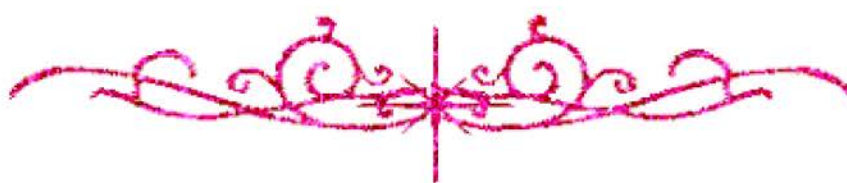


سامية محمد مصطفى



شبكة المعلومات الجامعية

بسم الله الرحمن الرحيم



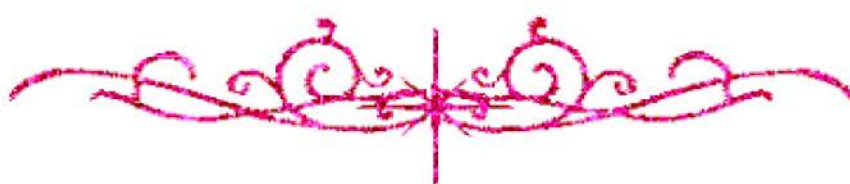
سامية محمد مصطفى



شبكة المعلومات الجامعية



شبكة المعلومات الجامعية التوثيق الالكتروني والميكروفيلم



سامية محمد مصطفى



شبكة المعلومات الجامعية

جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

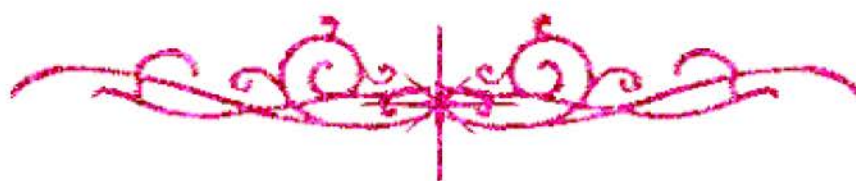
قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات



يجب أن

تحفظ هذه الأقراص المدمجة بعيدا عن الغبار



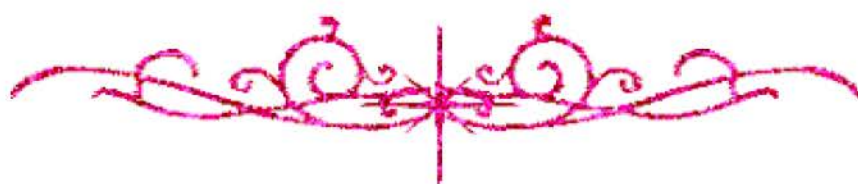
سامية محمد مصطفى



شبكة المعلومات الجامعية



بعض الوثائق الأصلية تالفة



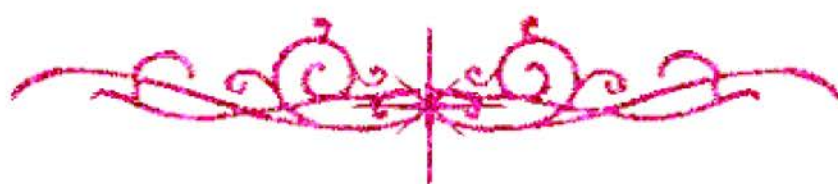
سامية محمد مصطفى



شبكة المعلومات الجامعية



بالرسالة صفحات لم ترد بالأصل





جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

الجوانب القانونية الدولية لظاهرة الطفل المقاتل

رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الحقوق
إعداد الباحثة
أمل سلطان محمد الجراي

لجنة الحكم على الرسالة:

الأستاذ الدكتور / محمد سامح عمرو

أستاذ القانون الدولي بحقوق القاهرة

رئيساً ومشرفاً

الأستاذ الدكتور / أشرف عرفات

أستاذ القانون الدولي المساعد بحقوق القاهرة

عضواً

المستشار الدكتور / شريف عتلم

رئيس محكمة الاستئناف والمستشار الإقليمي

للجنة الدولية للصليب الأحمر بالقاهرة

عضواً

B.

٢٠١٢م

١٤٤٨٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم
فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً"

صدق الله العظيم
النساء، آية ٩

إهداء

إلى والدتي الحبيبة...

أنعم الله عليها بالصحة والعافية

شكر وتقدير

أحمد الله وأشكره كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه ، لتوفيقى فى إتمام هذه الرسالة .
بادئ ذى بدء أتقدم الي الأستاذ الدكتور/ صلاح الدين عامر- رحمة الله عليه بكل الشكر
والامتنان والعرفان بالجميل لكرمه ومساعدته لى أثناء بدايتي فى إعداد هذه الرسالة، فليرحمه الله
رحمة واسعة وليجعل مثواه الجنة.

وأتوجه ومن وباب رد الجميل إلى أهله بخالص الشكر والعرفان إلى الأستاذ الدكتور/ محمد
سامح عمرو، على تفضله بالإشراف على هذه الرسالة ، وعلى ما قدمه لى من معاونة صادقة
وتوجيهات سديدة ، فقد تحملنى وأعطانى من وقته الكثير ، وكان له الفضل الكبير فى إنجاز هذه
الرسالة.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى الأستاذ الدكتور/ أشرف عرفات، على تفضله بقبول
المشاركة فى لجنة مناقشة هذه الرسالة وإثرائها بالتوجيهات النافعة.

وأتوجه بخالص الشكر والامتنان إلى المستشار الدكتور/ شريف عتلم، على تفضله بطيب
نفس ورحابة صدر بقبول مناقشة هذه الرسالة، رغم ضيق وقته، وإسدائى بالمعلومات والتوجيهات
القيمة والتي كان لها خيرعون فى إثراء الرسالة، فأقدم له عميق شكرى وتقديرى.

List of Abbreviations

AJIC	African Journal of International and Comparative Law
AJPS	Australian Journal of Peace Studies
AUILR	American University International Law Review
BJWA	Brown Journal of World Affairs
CJOL	Connecticut Journal of International Law
CRC	United Nation Convention on the Right of the Child
HRR	Human Rights Review
HRW	Human Rights Watch
ICC	International Criminal Court
ICLQ	International and Comparative Law Quarterly
ILO	International Labour Organization
ICRC	International Committee of The Red Cross
ICTR	International Criminal Tribunal for Rwanda
ICTY	International Criminal Tribunal for the Former Yugoslavia
IJHR	The International Journal of Human Rights
JSDA	Journal of Sustainable Development in Africa
SCSL	Special Court for Sierra Leone
UN	United Nation
UNHCR	United Nation High Commissioner for Refugee
UNICEF	United Nations Children's Emergency Fund

مقدمة

يعتبر الأطفال أكثر بنى الإنسان ضعفاً، وتعتبر أصواتهم أشد الأصوات خفوتاً، وبالتالي فحاجتهم للحماية تكون أكثر من البالغين الكبار، ويكون هؤلاء الأطفال أكثر ضعفاً واستهدافاً فى أوقات النزاعات المسلحة^(١). فهذه النزاعات تكون نتائجها وخيمة على هذه الفئة ، فالحروب تؤدى الى قتل الملايين من الأطفال وكذلك إصابتهم وإعاقتهم ، والملايين منهم قد يصبحون أيتاماً ومشردين خارج وداخل بلدانهم ، وتتركهم هذه الحروب بلا مأوى ولا تعليم ولا رعاية صحية، وغيرها من المآسى التى تخلفها هذه النزاعات ويكونون هم أول ضحاياها^(٢).

لكن هؤلاء الأطفال لم يعودوا مجرد ضحايا لهذه النزاعات، بل أصبحوا يلعبون أدواراً إيجابية فى النزاعات المسلحة المعاصرة ويشاركون بفعالية فيها حيث تحولوا الى مقاتلين يخوضون النزاعات مثلهم مثل الكبار، ويتقدمون المعارك والمواجهات العسكرية حاملين السلاح فى الصفوف الأمامية، ويخدمون كمقاتلين وإنتحاريين وزارعى ألغام وكجواسيس ومخربين فى القوات والمجموعات المسلحة فى أغلب النزاعات التى تدور حول العالم^(٣).

وقد تجاوز أعمال هؤلاء الأطفال أدوار القتال الى القيام بإرتكاب الجرائم والإنتهاكات الخطيرة لقوانين وأعراف الحروب ، حيث يتم إستغلالهم من قبل قادتهم فى القيام بإرتكاب الجرائم ضد المدنيين و المجموعات أو القوات المعادية، فقد أرتكب هؤلاء الأطفال فى كثير من مناطق النزاعات المسلحة العديد من الإنتهاكات الجسيمة للقانون الدولى الإنسانى، و تعد سيراليون فى القارة الأفريقية واحدة من الدول التى ارتكب فيها الأطفال المقاتلون المجازر والجرائم و كان غالبيتهم تحت تأثير المخدرات حيث كان يجبرهم قادتهم على تعاطيها لنزع الخوف و زرع الوحشية فى نفوسهم^(٤).

^(١) انظر: د. ماهر جميل أبو خوات، الحماية الدولية لحقوق الطفل ، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص١.

^(٢) انظر: التقرير الذى أعده اولارا اتونو الممثل الخاص للأمين العام المعنى بالأطفال والنزاع المسلح ، الوثيقة

(UN Doc A/55/442) الصادرة بتاريخ ٣ أكتوبر ٢٠٠٠، ص٥.

^(٣) انظر: الأطفال فى الحرب، إصدار اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المركز الإعلامى ، القاهرة، فبراير ٢٠١٠، ص١٠

^(٤) للمزيد حول تجنيد الأطفال فى سيراليون انظر :

وأمام كل هذه الصور السلبية فإن العالم مطالب بالإلتزام بتقديم حماية أكبر لهؤلاء الأطفال، حيث إن ظاهرة تجنيدهم واستخدامهم فى النزاعات المسلحة لم تعد تشكل تهديداً فقط لحياتهم ومستقبلهم والتي تخلق منهم جيلاً ضائعاً مشوهاً يعانى من الآثار الجسدية والنفسية والعزلة الإجتماعية، بل أصبحت أيضاً تشكل تهديداً للمجتمع الدولي من حيث خلق جيل يتسم بالعنف والعدوانية لم يتعلم شيئاً من مهارات الحياة سوى العنف ولا يجيد عمل شئ سوى القتال.

إشكالية البحث

يطرح البحث عدة إستفسارات يتعين الوقوف عندها وتوضيحها، والتي من بينها تحديد ماهية الطفل المقاتل فى إطار القانون الدولي العام، كذلك يتعين الوقوف على أبعاد ظاهرة الأطفال المقاتلين، وتحديد إلى أى مدى وفقت أحكام القانون الدولي العام في تناول هذه القضية سواء القانون الدولي الإنسانى أو القانون الدولي لحقوق الإنسان وكذلك القانون الدولي الجنائي ؟ وما هو الوضع القانوني للأطفال المقاتلين فى حالة وقوعهم فى يد العدو، سواء توافرت فيهم الشروط المطلوبة لإعتبارهم أسرى حرب أم لم تتوافر هذه الشروط ؟ وهل يكون وضعهم القانوني مماثلاً للمقاتل البالغ أم أن صغر سنهم يعطيهم وضعاً قانونياً آخر ؟ وكيف يتعامل القانون الدولي مع هؤلاء الأطفال فى حالة إرتكابهم إنتهاكات خطيرة للقانون الدولي الانساني تستوجب المساءلة الجنائية الفردية ؟

منهج البحث

يعتمد البحث على الأسلوب التحليلي، حيث تم إستخراج النصوص التي تتناول ظاهرة الطفل المقاتل من كافة الوثائق الدولية المعنية بحقوق الطفل، كذلك تم اللجوء الى المنهج التأصيلي لمعالجة الوضع القانوني للطفل المقاتل من حيث الإستناد الى الأساس القانوني الذي نظم هذه الظاهرة، كما تم إستخدام المنهج المقارن لإظهار الفرق بين النصوص القانونية التي تناولت ظاهرة الطفل المقاتل فى القانون الدولي الإنسانى، والنصوص المماثلة فى القانون الدولي لحقوق الإنسان.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحديد مدى إنتشار ظاهرة تجنيد الأطفال وإشتراكهم فى الأعمال العدائية وأبعادها فى النزاعات المسلحة المعاصرة ، ودراسة الأحكام القانونية التي تناولت قضية الأطفال المقاتلين وتحديد مدى الإختلاف بين تناول هذه القضية فى القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بالإضافة الى محاولة تحديد الوضع القانوني للأطفال المقاتلين فى حالة وقوعهم فى قبضة الخصم، ووضعهم فى حالة فرارهم الى دولة أخرى وطلبهم اللجوء.

كما تهدف الدراسة أيضاً إلى تحديد الصعوبات التي تثار حول المساءلة الجنائية للأطفال المقاتلين في حالة إرتكابهم جرائم دولية أثناء النزاعات المسلحة. كذلك إلقاء الضوء على التقدم الذي حققه القانون الدولي الجنائي فيما يخص هذه الظاهرة وذلك بإعتبارها جريمة حرب تستوجب المساءلة الجنائية الفردية.

خطة البحث

من خلال هذا البحث سستم دراسة ظاهرة تجنيد الأطفال وإستخدامهم في الأعمال العدائية بداية بالحديث عن أبعاد هذه الظاهرة ومدى إنتشارها في النزاعات المسلحة المعاصرة وأسبابها والمخاطر الناتجة عنها ثم توضيح الإطار القانوني الذي نظم الأحكام المتعلقة بالأطفال المقاتلين في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان ، وأخيراً إلقاء الضوء على مسؤولية الطفل المقاتل على الجرائم التي يرتكبها أثناء النزاعات المسلحة، وكذلك المسؤولية الجنائية الفردية الدولية للأشخاص الذين يقومون بتجنيد الأطفال ، مع التطرق لمحاكمة أول متهمين بتجنيد الأطفال وإستخدامهم في القتال أمام المحكمة الجنائية الدولية وكذلك أمام المحكمة الخاصة لسيراليون.

وبناءً على ما تقدم فإن دراسة هذا الموضوع ستقسم كالتالى :

فصل تمهيدي: ظاهرة تجنيد الأطفال وإشتراكهم في النزاعات المسلحة

الباب الأول : الطفل المقاتل في القانون الدولي العام

الباب الثاني:المسؤولية الجنائية الفردية الدولية والطفل المقاتل

فصل تمهیدی

ظاهرة تجنيد الأطفال وإشراكهم فى النزاعات المسلحة

تمهيد وتقسيم:

يواجه المجتمع الدولي اليوم ظاهرة تتزايد مع إزدياد النزاعات المسلحة وما يطرأ عليها من تغيرات، وهى ظاهرة تجنيد الأطفال وإشراكهم في الأعمال العدائية ، وأصبحت هذه الظاهرة تشكل تهديداً لأمن واستقرار البلدان والمجتمعات فى كثير من مناطق العالم ، وبرزت بشكل ملحوظ فى العقود الأخيرة ، لتمثل تحدياً كبيراً بالنسبة للحكومات والأنظمة ، والعديد من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان بصفة عامة وحقوق الطفل بصفة خاصة.

ونظراً لخطورة هذه الظاهرة، سيتم من خلال هذا الفصل التمهيدى دراسة تفصيلية لها ، من حيث تحديد ماهية الطفل المقاتل، ومدى إنتشار ظاهرة الأطفال المقاتلين فى النزاعات المسلحة المعاصرة، والأسباب التى أدت إلى تزايد إنتشارها، كذلك المخاطر الناتجة عنها، وسيقسم هذا الفصل إلى المباحث التالية :

المبحث الأول: مصطلح الطفل المقاتل فى القانون الدولي العام .

المبحث الثانى:انتشار ظاهرة تجنيد واستخدام الأطفال فى النزاعات المسلحة المعاصرة.

المبحث الثالث:أسباب انتشار ظاهرة تجنيد وإستخدام الأطفال فى النزاعات المسلحة المعاصرة.

المبحث الرابع:المخاطر الناتجة عن ظاهرة تجنيد وإستخدام الأطفال فى النزاعات المسلحة.